

وسائل الشيعة

[108] أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (3). 54 - باب كراهة أكل السمن للشيخ بعد خمسين سنة بالليل. (31344) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا بلغ الرجل خمسين (1) سنة فلا يبيتن وفي جوفه شئ من السمن. (31345) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الوشاء، عن حماد بن عثمان، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فكلمه شيخ من أهل العراق فقال (1): مالي أرى كلامك متغيرا ؟ فقال (2): سقطت مقادير فمى فنقص كلامي إلى أن قال: فقال: عليك بالثريد فإنه صالح واجتنب السمن فإنه لا يلائم الشيخ. (31346) 3 - وعن علي بن محمد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه عن ذكره، عن أبي حفص البار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: السمن ما ادخل جوفاً مثله، واني لاكرهه للشيخ. ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه (1) والذي قبله عن الوشاء.

(3) يأتي في الباب الآتي من هذه الأبواب.
الباب 54. فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 6: 335 / 4. (1) في نسخة أربعين (هامش المخطوط). 2 - الكافي 6: 335 / 5 والمحاسن: 498 / 607. (1 و 2) في المصدر زيادة: له. (3) في المصدر: قال لي. 3 - الكافي 6: 335 / 6. (1) المحاسن: 498 / 606. (*)